جمهورية مصر العربية
الهيئة العامة للرقابة المالية
رئيس الهيئة

جمهورية مصر العربية
الهيئة العامة للرقابة المالية

تعميم رقم (١) لسنة ٢٠٢٦

صادر بتاريخ ١١/ ٥/ ٢٠٢٦

إلى اتحاد وشركات ومجمعات التأمين

حيث تنص المادة (٢١٥) من الدستور المصري على أن (يحدد القانون الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية.....، ويؤخذ رأيها في مشروعات القوانين، واللوائح المتعلقة بمجال عملها. وتعد من تلك الهيئات والأجهزة .....والهيئة العامة للرقابة المالية، .....).

وتنص المادة (السادسة / ٨) من القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات الْمَالية غير الْمَصرفية على أن (مجلس إدارة الهيئة هو السلطة العليا المهيمنة على شئونها وتصريف أمورها ووضع وتنفيذ السياسات اللازمة لتحقيق أغراضها وأهدافها، وله أن يتخذ ما يراه لازمًا من قرارات نهائية لمباشرة اختصاصات الهيئة دون حاجة لاعتمادها من جهة إدارية أعلى، وعلى الأخص:

.....

٨-إبداء الرأي في كافة مشروعات القوانين والقرارات المتعلقة بالأنشطة التي ينظمها هذا القانون).

واستناداً لصراحة تلك النصوص التي ناطت الهيئة إبداء الرأي في مشروعات القوانين واللوائح المتعلقة بمجال عملها ومنها أنشطة التأمين، ومن ثم توجه الهيئة الاتحاد وجميع الشركات والمجمعات إلى ضرورة التنسيق المسبق معها قبل قبل المشاركة أو الإفادة بالرأي أو الدراسة عن مشروعات قوانين أو لوائح تتعلق بالتأمين أو ذات صله به، لتفادى حدوث تعارض في الراي أو إبداء رأي قد يتعارض مع استراتيجية الهيئة وأهدافها في تطوير قطاع التأمين.

رجاء الإحاطة واتخاذ اللازم.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. إسلام عبد العظيم عزام

الهيئة العامة للرقابة المالية
مكتب رئيس الهيئة

العربة الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر الرقم البريدى : ١١٠
تليفون: ٢٠٢٣٥٣٤٥٣٥٠+ فاكس: ٢٠٢٣٥٣٧٠٠٣٦+
WWW.FRA.GOV.EG

AMWALALGHAD